

1405 - حكم قص المرأة شعرها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تسأل عن قص الشعر بالنسبة للمرأة ولا سيما مما هو تحت الاذن. هل يجوز ذلك او لا يجوز؟ الشعر من الجمال كل ما طال به من جمال المرأة والمرأة تمدح بطول الشعر وغسلة الشعر فاذا تركته فهو اولى لها بما فيه من الجمال - [00:00:00](#)
واذا دعت الحاجة الى تخفيفه او قصف من طوله فلا بأس به ولا حرج في ذلك ليس بالادلة ما يمنع ذلك. واذا كان لها زوج فهي تستشير له لان هذا يتعلق بالجمال فاذا وافق على تخفيفه فلا بأس بذلك. واما اذا لم يوافق فلا تعصب لان له مصلحة في طول -

[00:00:21](#)

له وجمال هذا فثبت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته جلسنا من رؤوسهن من اجل الكفة والمؤونة فاذا دزت المرأة من رأسها الكلفة والتعب فلا بأس او لانهما اجمل عند زوجها واكمل ويحب زوجها ذلك فلا بأس - [00:00:41](#)
اما ان كان لاجل مجابهة الكافرات فلا يجوز التشبه بهذا لا يجوز. جزاكم الله - [00:01:01](#)